



## من وزير المالية إلى

2020/08/17

1345

**الموضوع:** حول توظيف التسبقة المحددة بـ 1 %  
**المرجع:** مكتوبكم الوارد بتاريخ 12 فيفري 2020

لقد طلبتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه معرفة هل يتعين على شركة صناعية في طور التكوين ويتمثل نشاطها في صنع المنتجات المنزلية من الأنسجة والمفروشات وذلك حسب الطلب، فوترة التسبقة بنسبة 1% على اقتناءات الأفراد الذين ليست لهم معرفات جبائية.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه طبقا لأحكام الفصل 51 رابعا من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات، توظف التسبقة المحددة بـ 1% على بيوعات مؤسسات الإنتاج الصناعي والمؤسسات التي تتعاطى تجارة الجملة إلى الأشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة على الدخل حسب النظام التقديري في صنف الأرباح الصناعية والتجارية أو على أساس قاعدة تقديرية في صنف المهن غير التجارية.

بالتالي، فإن مبيعات الشركة موضوع مكتوبكم للأشخاص من غير المنصوص عليهم بالفصل 51 رابعا المذكور أعلاه تكون غير معنية بتوظيف التسبقة بنسبة 1%.

مع العلم أنه يتعين على الشركة موضوع مكتوبكم توظيف نسبة 3% على بيوعاتها لفائدة الأفراد المذكورين إذا تعلق الأمر بأشخاص متدخلين في توزيع السلع والمنتجات وغير محققين لأرباح صناعية أو تجارية بعنوان نشاط آخر، ما لم تتجاوز القيمة الجمالية للبضاعة التي تم اقتناؤها 20.000 دينار سنويا وذلك طبقا لأحكام الفصل 51 سادسا من المجلة المذكورة أعلاه.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه